

وانما اتهمه الاولين والاخرين يوم القيمة ولا يخفى هذا خبره من هذا الوجه ولبعضه شواهد
في الصحاح وغيرها وقال ثماله عن عكرمة عن ابن عباس تنجوه ان تكون الخلة البرية
والكلام لم يسمع والرواية لم يسمع في نسخة اخرى
وقال علي بن ابي طالب في نسخة اخرى وقال ابن ابي عمير في نسخة اخرى
الاسناد ادى عميد بن عمير قال كان ابي بصير عليه السلام يصفى الناس فخرج يوما بالخمسين
انسانا بصنيفة فلم يجد احدا فرجع الى داره فوجد فيها رجلا قائما قال يا عبد الله ما
ادخلك ادري بصنيفة قال دخلتها باذن ربها قال ومن انت قال انما ملك الموت ارساني
يحيى الى عمود عباد الله ايشه بان الله قد اخذته خليله قال من هو فوالله ان اخبرني
كان باقيا لبلاد لا يتبعه في الاربع جوارله حتى يفرق بين الموت قال ذلك العبد
انت قال انا قال الخديجي خليلي قال انك تعطي الناس ولا تسألهم وسألتني
محمود بن خالد ما الوليد بن ابي اسحق بن ابي اسحق قال له ابراهيم خليلي اني في قلبه
ليسمع حقا فان الطير في الهوى وهكذا جاني صفة رسوله صلى الله عليه وآله كان
لصدقه ان يتركه من البراءة في اذ شئت غلبا منها من البكا وقوله ولا ما في السموات
وما في الارض الا اجمع ملكه وضامه لمنه في غير الاراد ما قضى ولا ما قضت لها حكم
عما يفعل لعظمته وقدرته وعدله وحكمته ورحمته وقوله وكان الله بكل شيء محيطا
عليه فاذا في جميع ذلك الخديجي عليه خافه ويستفتونك في السائل الله بعينك
وما تنسلي عليه في الكتاب يعني السائل اللاتي لا توتونن ما كتب علي وترى
ان تنسلي هي وانسفتن عن من الولد وان تقودنوا اللبثا في القسط وما تقودنوا
من خير فان الله كان به علي قال الخديجي ما عميد ما اسمعيل ما انما سامة قال هشام
ابن عروة اخبرني عن ابيه عن عاصم بن ابي ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وليهما ورثتها قد شرتك في ماله حتى في العذوق في عيب ان ينسلي ويكره ان ينسلي
رجلا ينسلي في ماله بما شرتك في بعضها فنزلت هذه الآية وما اريد اني جات في علي
ابن عبد الله بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابي اسحق بن ابي عمير قال قال علي
ابن الحسن استفتوا رسول الله صلى الله عليه وآله عن هذه الآية من انزل الله ويستفتونك

ان
وهو
الوجه ان حفيان قلبه

في

في السائل الله بعينك فمن وما يتلى عليك في الكتاب الاله قالته والذي ذكر الله الله يتلى عليكم في
الكتاب الاله الا ان الذي قال الله فيها وان ختم الا تقسطوا في اليتامى فانكوا ما طاب لكم ويملك
الاسناد عن عاصم بن ابي ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وتغيبون ان تنسلي هي رغبة احدكم عن بيتته التي هي
تجوز بغيره حتى يكون قلبه اما انما اريد ان ينسلي من رغبة في ماله وما له من
يتسلي النساء الا بالقسط من اجل رغبة عن ماله في الصحاح والمقصود ان الرجل اذا كان
في تجوز بيتته حتى له في رغبة في رغبة فانما هو الله عز وجل ان ينسليها اسوة ادم لما
من النساء فان لم يفعل فيعذر الخديجيها فقد وسع الله عز وجل وهذا في الآية الاولى
وتاريخ لا يكون له فيها رغبة لدمامتها فيها الله ان يحصلها على الارواح حسنة ان ينسليها
في ماله الذي ينسليها وسئلها كما قال ابن ابي عمير ان عاصم بن ابي ابي كان الرجل في اهل البيت
تكون عنده اليتيمه فيلق عليها ثوبه اذا فعل ذلك لم يقدر احد الا ينسليها الا فان
كانت عيلة وهو بها ثوبا واكثرها وان كانت دهمه منها الرجل البراءة حتى تنسلي
فاذا ماتت ورثها من الله ذلك وقارني قوله والمستضعفين من الولدان كانوا في اهل البيت
لا يورثون الا بصغار ولا البنات وذلك قوله لا توتونن ما كتب علي وذكره في
الكردي سهم سهمه فقال الذكر مثل حظ الانثيين وكان قال سعد بن جبيرة في قوله
فلا تقو موا اليتامى بالقسط كما اذا كانت ذواتهم الومال التي لها واستاثرتها
كذلك اذ لم يكن ذواتهم الا ما رافا لهما واستاثرتها وقوله وما تفعلوا من خير فان
الله كان به عليا تكبير علي فعلى الخديجي واليه سجادة علم به وسجدة عليه او فر الجوز
وانا امرت اخاف من بعلمنا نسفوا او اعروها فلا جناح عليهما ان يصلوا بيننا صلحا
والصلح خير ولا حنق الا نفس الشكر وان حسنو ونسفو فان الله كان بما تعملون
خبيرا ولن تستطيعوا ان تقدر لويبي النساء ولو صبر فلا تنسليوا اكل العسل هي
قد رها كل المعقدة وان تصلحوا ونسفو فان الله كان غفورا رحاما وان نسفو
يعني الله كلاما سمعته وكان الله واسعا حليما يقول في خديجي عاصم حال
الزوجين ثارة في حال نفوس الرجل عن المودة وتارة في حال اشفاقه معها وتارة عن
مراقبه لها فاحكامه الاولى اذا خافت المرأة من زوجها ان ينسليها ويورثها عنها
ان نسفط عنه حقها وبعضه من نفقة او كسوة او مبيت او غير ذلك من حقوقها